ذلك فان قلت لم كنى به هاهنا بلفظ الرفث الدال على معنى القبح بخلاف قوله
وقد افضى بعضكم الى بعض فلما تغشاها فالآن باشروهن او لامستم النساء فان لم تكونوا
دخلتم بهن فأتوا حرثكم من قبل ان تمسوهن فما استمتعتم به منهن ولا تقربوهن
قلت استهجانا لما وجد منهم قبل الاباحة كما سماه اختيانا لانفسهم فان قلت
لم عدي الرفث بالى قلت لتضمنه معنى الافضاء لما كان الرجل والمراة
يعتنقان ويشتمل كل واحد منهما على صاحبه في عناقه شبه باللباس المشتمل عليه
قال الجعدي اذا ما الضجيع ثنى عطفها تثنت عليه فكانت لباسا
فان قلت ما موقع قوله هن لباس لكم قلت هو استئناف
كالبيان لسبب الاحلال وهو انه اذا كانت بينكم وبينهن مثل هذه المخالطة والملابسة
قل صبركم عنهن وصعب عليكم اجتنابهن فلذلك رخص لكم في مباشرتهن تختانون
انفسكم تظلمونها وتنقصونها حظها من الخير والاختيان من الخيانة كالاكتساب
من الكسب فيه زيادة وشدة فتاب عليكم حين تبتم مما ارتكبتم من المحظور وابتغوا
ما كتب الله لكم اطلبوا ما قسم الله لكم المحل الذي كتب الله لكم وحلله دون
مالم يكتب لكم من المحل المحرم وعن قتادة وابتغوا في اللوح ما وضع الله النكاح
من التناسل وقيل هو نهي عن العزل لانه في الحرائر وقيل وابتغوا ما كتب الله
لكم من الاباحة بعد الحظر وقرأ ابن عباس واتبعوا وقرأ الاعمش وقيل معناه واتوا واطلبوا
ليلة القدر وما كتب الله لكم من الثواب ان اصبتموها وقمتموها وهو قريب من
بدع التفاسير الخيط الابيض اول ما يبدو من الفجر المعترض في الافق
كالخيط الممدود والخيط الاسود ما يمتد معه من غبش الليل شبها بخيطين ابيض
واسود وقال ابو دواد فلما اضاءت لنا سدفة ولاح من الصبح خيط انارا
وقوله من الفجر بيان للخيط الابيض واكتفى به عن بيان الخيط الاسود لان بيان

واثبت لكم في اللوح المحفوظ من الولد بالمباشرة اي لا تباشروا لقضاء الشهوة وحدها ولكن ابتغاء ما وضع الله في النكاح من التناسل وقيل هو نهي عن العزل لانه في الحرائر وقيل ابتغوا ه

احدهما

١١٠

احدهما بيان للثاني ويجوز ان تكون من للتبعيض لانه بعض الفجر واوله فان
قلت اهذا من باب الاستعارة ام من باب التشبيه قلت قوله من
الفجر اخرجه من باب الاستعارة كما ان قولك رايت اسدا مجاز فاذا زدت
من فلان رجع تشبيها فان قلت فلم زيد من الفجر حتى كان تشبيها وهلا
اقتصر به على الاستعارة التي هي ابلغ من التشبيه وادخل في الفصاحة قلت
لان من شرط المستعار ان يدل عليه الحال او الكلام ولو لم يذكر من الفجر لم يعلم
ان الخيطين مستعاران فزيد من الفجر فكان تشبيها بليغا وخرج من ان يكون
استعارة فان قلت فكيف التبس على عدي بن حاتم مع هذا البيان حتى
قال عمدت الى عقالين ابيض واسود فجعلتهما تحت وسادتي فكنت اقوم من
الليل فانظر اليهما فلا يتبين لي الابيض من الاسود فلما اصبحت غدوت الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته فضحك وقال ان كان وسادك
لعريضا وروي انك لعريض القفا انما ذلك بياض النهار وسواد الليل
قلت غفل عن البيان ولذلك عرض رسول الله صلى الله عليه وسلم
قفاه لانه مما يستدل به على بلاهة الرجل وقلة فطنته وانشدني بعض
البدويات لبدوية عريض القفا ميزانه في شماله قد انحص من حسب القراريط شاربه
فان قلت فما تقول فيما روي عن سهل بن سعد الساعدي انها نزلت
ولم ينزل من الفجر فكان رجال اذا ارادوا الصوم ربط احدهم في رجله
الخيط الابيض والخيط الاسود فلا يزال ياكل ويشرب حتى يتبينا له فنزل
بعد ذلك من الفجر فعلموا انما يعني بذلك النهار قلت غير جائز تاخير
البيان وهو يشبه العبث حيث لا يفهم منه المراد اذ ليس باستعارة لفقد
الدلالة ولا بتشبيه قبل ذكر الفجر فلا يفهم منه اذن الا الحقيقة وهي غير

خ من

الليل

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)